

بَهْجَةُ الطُّلُبِ فِي آدَابِ الطُّلُبِ

اعتنى بها الشيخ صالح بن عبدالله بن حمد العصيمي - حفظه الله تعالى -

مع زيادة مقدمة وخاتمة له عليها

الْحَمْدُ لِلَّهِ لَهُ الْإِحْكَامُ
عَلَى مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ
وَبَعْدُ ذِي أَرْجُوزَةٍ جَدِيرِهِ
لِللُّؤْلُؤِيِّ تُعْزَى أَوْ الْمَأْمُونِ
اعْلَمْ بِأَنَّ الْعِلْمَ بِالتَّعَلُّمِ
وَالْعِلْمُ قَدْ يُرْزَقُهُ الصَّغِيرُ
فَإِنَّمَا الْمَرْءُ بِأَصْغَرِيهِ
لِسَانِهِ وَقَلْبِهِ الْمُرْكَبُ
وَالْعِلْمُ بِالْفَهْمِ وَبِالْمُذَاكِرَةِ
فَرُبَّ إِنْسَانٍ يَنَالُ الْحِفْظًا
وَمَا لَهُ فِي غَيْرِهِ نَصِيبُ
وَرُبَّ ذِي حِرْصٍ شَدِيدِ الْحُبِّ
مُعْجَزٍ فِي الْحِفْظِ وَالرَّوَايَةِ
وَأَخْرَجَ يُعْطَى بِمَا اجْتِهَادِ
ثُمَّ الصَّلَاةُ بَعْدُ وَالسَّلَامُ
وَأَلِهِ طَرًّا بِمَا تَنَاهَى
بِالْحِفْظِ وَالْإِدْرَاكِ بِالْبَصِيرَةِ
وَنَصَبَهَا الْمَجْلِي لِلْعُيُونِ
وَالْحِفْظِ وَالْإِثْقَانِ وَالتَّفْهِيمِ
فِي سِنِّهِ وَيُحْرَمُ الْكَبِيرُ
لَيْسَ بِرِجْلِيهِ وَلَا يَدَيْهِ
فِي صَدْرِهِ وَذَاكَ خَلَقَ عَجَبُ
وَالدَّرْسِ وَالْفِكْرَةَ وَالْمُنَاطَرَةَ
وَيُورِدُ النَّصَّ وَيَحْكِي اللَّفْظًا
مِمَّا حَوَاهُ الْعَالِمُ الْأَدِيبُ
لِلْعِلْمِ وَالدُّكْرِ بِلَيْدِ الْقَلْبِ
لَيْسَتْ لَهُ عَمَّنْ رَوَى حِكَايَةَ
حِفْظًا لِمَا قَدْ جَاءَ فِي الْإِسْنَادِ

يُفِيدُهُ بِالْقَلْبِ لَا بِنَاطِرِهِ
فَالْتَمَسِ الْعِلْمَ وَأَجْمِلْ فِي
الْأَدَبِ النَّافِعِ حُسْنُ الصَّمْتِ
فَكُنْ لِحُسْنِ الصَّمْتِ مَا حَيِّتَا
وَإِنْ بَدَتْ بَيْنَ أَنْاسٍ مَسْأَلَهُ
فَلَا تَكُنْ إِلَى الْجَوَابِ سَابِقًا
فَكَمْ رَأَيْتُ مِنْ عَجُولٍ سَابِقِ
أَزْرَى بِهِ ذَلِكَ فِي الْمَجَالِسِ
الصَّمْتُ فَأَعْلَمُ بِكَ حَقًّا أَزِينُ
وَقُلْ إِذَا أَعْيَاكَ ذَلِكَ الْأَمْرُ
فَذَاكَ شَطْرُ الْعِلْمِ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ
إِيَّاكَ وَالْعُجْبَ بِفَضْلِ رَأْيِكَ
كَمْ مِنْ جَوَابٍ أَعْقَبَ النَّدَامَةَ
الْعِلْمُ بَحْرٌ مُنْتَهَاهُ يَبْعُدُ
وَلَيْسَ كُلُّ الْعِلْمِ قَدْ حَوَيْتَهُ
وَمَا بَقِيَ عَلَيْكَ مِنْهُ أَكْثَرُ
فَكُنْ لِمَا عَلَّمْتَهُ مُسْتَفْهِمًا
الْقَوْلُ قَوْلَانِ؛ فَقَوْلٌ تَعْلَمُهُ
وَكُلُّ قَوْلٍ فَلَهُ جَوَابٌ
وَلِلْكَلامِ أَوَّلٌ وَآخِرُ

لَيْسَ بِمُضْطَرِّ إِلَى قَمَاطِرِهِ
وَالْعِلْمُ لَا يَحْصُلُ إِلَّا بِالْأَدَبِ
فَفِي كَثِيرِ الْقَوْلِ بَعْضُ الْمَقْتِ
مُقَارِنًا تُحَمِّدُ مَا بَقِيَتَا
مَعْرُوفَةٌ فِي الْعِلْمِ أَوْ مُفْتَعَلَةٌ
حَتَّى تَرَى غَيْرَكَ فِيهِ نَاطِقًا
مِنْ غَيْرِ فَهَمِّ بِالْخَطَاءِ نَاطِقِ
بَيْنَ ذَوِي الْأَلْبَابِ وَالتَّنَافُسِ
إِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَكَ عِلْمٌ مُتَقَنٌ
مَا لِي بِمَا تَسْأَلُ عَنْهُ خُبْرُ
كَذَاكَ مَا زَالَتْ تَقُولُ الْحُكْمَا
وَاحْذَرْ جَوَابَ الْقَوْلِ مِنْ خِطَابِكَ
فَاغْتَنِمِ الصَّمْتَ مَعَ السَّلَامَةِ
لَيْسَ لَهُ حَدٌّ إِلَيْهِ يُقْصَدُ
أَجَلٌ وَلَا الْعُشْرُ وَلَوْ أَحْصَيْتَهُ
مِمَّا عَلِمْتَ وَالْجَوَادُ يَعْتُرُ
إِنْ كُنْتَ لَا تَفْهَمُ مِنْهُ الْكَلِمَا
وَآخِرُ تَسْمَعُهُ فَتَجْهَلُهُ
يَجْمَعُهُ الْبَاطِلُ وَالصَّوَابُ
فَافْهَمُهُمَا وَالذَّهْنُ مِنْكَ حَاضِرُ

لَا تَدْفَعِ الْقَوْلَ وَلَا تَرُدَّهُ
فَرُبَّمَا أَعْيَا ذَوِي الْفَضَائِلِ
فِيْمَسِكُوا بِالصَّمْتِ عَنْ جَوَابِهِ
وَلَوْ يَكُونُ الْقَوْلُ عِنْدَ النَّاسِ
إِذَا لَكَانَ الصَّمْتُ مِنْ عَيْنِ
أَبْيَاتُهَا مَعَ الزِّيَادَاتِ الَّتِي
حَتَّى يُؤَدِّيكَ إِلَى مَا بَعْدَهُ
جَوَابُ مَا يُلْقَى مِنَ الْمَسَائِلِ
عِنْدَ اعْتِرَاضِ الشَّكِّ فِي صَوَابِهِ
مِنْ فِضَّةٍ بَيْضًا بِلَا الْتِبَاسِ
فَأَفْهَمَ هَذَاكَ اللَّهُ آدَابَ الطَّلَبِ
حَبْرَتُهَا بِأَرْبَعِينَ عُدَّتِ